

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده
الذين اصطفى ، وبعد :

• فقد بين الله تعالى في كتابه
المجيد مصارف الزكاة والذين
يستحقونه ، فقال سبحانه (﴿ إِنَّمَا
الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ
عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ
وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ
﴿ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾)
{ التوبة : 06 } .

• فمن سأل شيئاً من أموال الزكاة
وهو من أهلها فليعطها ، وإن أخذها
وهو غير مستحق لها ، فقد قارف
ذنباً عظيماً ، وطرق باباً من أبواب
أكل أموال الناس بالباطل ، وأدخل
في ملكه ما لا يجوز أن يدخل فيه ،
ومنع المستحقين من مصارف الزكاة
حقهم .

• وقد حذر النبي ﷺ من ذمّ المسألة
وتحريمها مع الغنى ، ومدح التعفف
والقناعة .

1. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، أن النبي
ﷺ قال : (ما زال الرجل يسأل الناس حتى يأتي
يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم) {البخاري
ومسلم} .

ومعنى مزعة : قطعة .

1. عن عائذ بن عمرو رضي الله عنه :
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه ،
فلما وضع رجله على أسكفة الباب ،
قال رسول الله ﷺ : (لو تعلمون ما في
المسألة ما مشى أحد يسأل شيئاً) رواه
النسائي بسند حسن .

ومعنى (أسكفة) أي : عتبة الباب .

2. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أن رسول
الله ﷺ قال : (من سأل وهو غني عن المسألة
يحشر يوم القيامة وهي خموش في وجهه) رواه
الطبراني في الأوسط بسند صحيح .

3. وعن حبشي بن جنادة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول (من سأل من غير
فقر فكأنما يأكل الجمر) أحمد ، وابن خزيمة بسند
صحيح .

• وقد مدح النبي ﷺ التعفف عن

المسألة والقناعة :

1. عن المقداد رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ
قال : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من
عمل يده ، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل
من عمل يده) البخاري .

1. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لأن يحتطب أحدكم حزمةً على ظهره خيرٌ من أن يسأل أحداً ، فيعطيه أو يمنعه) رواه البخاري .

2. عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ (قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنَّه الله بما آتاه) رواه مسلم .
ومعنى (كفافاً) : الكفاف من الرزق :
ما كفَّ عن السؤال مع القناعة ، لا يزيد على قدر الحاجة .

3. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسوال الله ﷺ قال : (اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى ، فاليد العليا هي المنفقة ، واليد السفلى هي السائلة) البخاري ومسلم .

4. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ، قال رسول الله ﷺ : (من أصابه فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أو شك الله له بالغنى ، إما بموتٍ عاجلٍ أو غنىٍ عاجلٍ) رواه أبو داود بسند صحيح .

ومعنى (بموت عاجلٍ) : قيل : يموت قريب له غنىٌّ فيرثه .

• وبعد أخي المسلم :

احذر أن تأخذ شيئاً من أموال الزكاة طلباً للمزيد، واستثناساً بكثرة المال وأنت غير محتاج إليه، واستعن بالله على مسألتك، وأنزل به حاجتك، ولا تعجز، فهو نعم المولى ونعم المعطي .





إدارة شؤون الزكاة
Department of Zakat Affairs



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
Ministry of Endowments and Islamic Affairs
دولة قطر - State of Qatar

رقم البدالة: 44701600 (+974)

ص.ب : 2535 - الدوحة - قطر

للاستفسارات الشرعية وحساب الزكاة

55188887 - 55188889 - 44700071